الأمم المتحدة

S/2006/84

مجلس الأمن

Distr.: General
8 February 2006
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لناميبيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل الرسالة التالية المؤرخة ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ والموجهة إليكم من محمد عبد العزيز، رئيس الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية والأمين العام لجبهة البوليساريو (انظر المرفق).

وسأكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) مارتن **آردجابا**
السفير والممثل الدائم

100206 100206 06-23679 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لناميبيا لدى الأمم المتحدة

بير لحلو، ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦

تلجأ حكومة المملكة المغربية مرة أخرى، في رسالة وجهتها مؤخرا إلى الأمين العام، (S/2006/52)، إلى الخلط والتناقض حيث تقدم هذه المرة تفسيرا غريبا لشروط ومغزى وقف إطلاق النار المعمول به حاليا ولطبيعة وجودها في الإقليم الصحراوي، مغتنمة الفرصة في الوقت نفسه للإعلان عن حلها المزعوم لنزاع الصحراء الغربية.

أولا، اسمحوا لي بالتذكير بأن وقف إطلاق النار قُبل من طرفي النزاع، المملكة المغربية وجبهة بوليساريو، باعتباره جزءا لا يتجزأ من خطة التسوية، التي تهدف إلى ''تمكين الشعب الصحراوي من تقرير مستقبله عن طريق استفتاء حر ونزيه لتقرير المصير تنظمه وتشرف عليه الأمم المتحدة بتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية''.

وفي شهر أيار/مايو ١٩٩١، أبلغ الطرفان الأمين العام، في جوابهما على طلبه الرسمي، بعدد قواتهما العسكرية في الإقليم وأسلحتها ومواقعها الجغرافية الدقيقة. وفي هذا السياق، كانت قوات الاحتلال المغربية مرابطة داخل المنطقة الموجودة غرب الجدار الدفاعي الذي قسّم به المغرب الإقليم إلى جزأين. وتتمركز القوات الصحراوية حتى الآن خارج المنطقة الموجودة على الجانب الشرقي من الجدار.

وفي ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وعقب دخول وقف إطلاق النار حيز التنفيذ، جرى نشر المراقبين العسكريين التابعين لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (المينورسو) على هذا الأساس الجغرافي الفاصل بين القوتين. وما زال لهذا الانتشار السمات نفسها تقريبا. وعلى عكس ما يدعيه المغرب في رسالته، كانت هناك ولا تزال منطقة محررة من إقليم الصحراء الغربية ومنطقة أخرى خاضعة للاحتلال المغربي غير الشرعي. والأحداث العسكرية التي وقعت في تيفاريتي والوارد ذكرها في رسالة المغرب لم تكن نتيجة ''لتوغل'' القوات الصحراوية وإنما لهجوم واسع النطاق شنه المغرب في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩١ على منطقة تيفاريتي المحررة يحركه في ذلك هدف سياسي يتمثل في تعطيل بدء تنفيذ خطة التسوية، بعدما عرقل وصول طلائع الأفرقة والمعدات التابعة للبعثة.

وكما تعلمون، تخضع البعثة، بموجب الاتفاقات التقنية الموقعة مع الطرفين، لشروط تمكنها من مواصلة الاضطلاع بمهمة رصد وقف إطلاق النار باعتباره عنصرا غير منفصل عن

خطة التسوية وخطة السلام، إلا إذا كانت رسالة المغرب إشارة إلى اعتزامه إلغاء وقف إطلاق النار، وهي خطوة سيتحمل المغرب لوحده مسؤولية تبعاتها السياسية والعسكرية.

ثانيا، لا تعترف جبهة البوليساريو للمغرب، إلى جانب المجتمع الدولي برمته، بأي حق قانوني سليم لوجوده في الصحراء الغربية. فاتفاقات مدريد الموقعة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ المشار إليها في الرسالة، والتي تخلت بموجبها الدولة المستعمرة السابقة بشكل سافر عن مسؤولياتها كدولة قائمة بالإدارة في الإقليم، كانت صفقة غير شرعية لا تغير شيئا من الطبيعة الاستعمارية للمشكلة.

علاوة على ذلك فإن المغرب واع تماما بمضمون ونطاق الحكم الصادر عن محكمة العدل الدولية، المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥، الذي نفى صحة أية مطالب إقليمية للمغرب في بلدنا. وهو واع كذلك بالرأي الأخير، المؤرخ ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، الصادر عن هانز كوريل، المسؤول عن مكتب الشؤون القانونية في الأمم المتحدة، بناء على طلب من مجلس الأمن والذي يعتبر فيه أن اتفاق مدريد ''لم ينقل السيادة على الإقليم، ولم يمنح أيا من الدول الموقِّعة مركز الدولة القائمة بالإدارة – وهو مركز ما كان لإسبانيا وحدها أن تنقله من طرف واحد''.

وبما أن المركز القانوني للوجود المغربي في الصحراء الغربية لا يستند إلى سلطة سيادية ولا إلى سلطة إدارية، فلا يمكن وصفه سوى بأنه غير شرعي. وهو، بالضبط كما عرَّفته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ٣٧/٣٤ ''احتلال عسكري''، وبالتالي لا يمكن أن تترتب عليه أية آثار أو نتائج قانونية صحيحة بالنسبة للأطراف الثالثة أو للمجتمع الدولي.

ومنع وصول الوفود الأجنبية العاملة في المجال الإنساني والوفود الحكومية الأجنبية إلى الإقليم المحتل، كما حدث لوفد مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وللوفد المشترك لبلدان الشمال الأوروبي، والاستمرار في سياسة انتهاك حقوق الإنسان للسكان الصحراويين من الحقائق التي تبين بوضوح سمة العنف التي تميز احتلالا غير شرعي.

ثالثا، في ضوء ما سبق، يُمثّل الحل المزعوم المعلن عنه في الرسالة عملية ''هروب إلى الأمام'' جديدة في سياق التحدي المتواصل الذي يبديه المغرب حيال قرارات الأمم المتحدة. واشتراك المجتمع الدولي في جميع الجهود المبذولة لإيجاد حل للنزاع في الصحراء الغربية يبرره جوهريا أن الأمم المتحدة بصدد تناول مسألة من مسائل إنهاء الاستعمار. ومن ثم لا بد أن تُحلّ وفقا لميثاق الأمم المتحدة، وفي هذا السياق، وفقا للقرارات والأحكام الصادرة عن هيئاتها العليا، والتي ما انفكت تؤكد بشكل لا لبس فيه حق شعب الصحراء الغربية غير القابل للتصرف في تقرير مستقبله بصورة ديمقراطية وسلمية عن طريق استفتاء لتقرير المصير.

وهذا هو الإطار القانوني الذي وافق فيه مجلس الأمن بإجماع أعضائه، على خطة التسوية الواردة في قراره ٦٥٨ (١٩٩٠)؛ وأذن المجلس، في قراره ٦٩٠ (١٩٩١) بنشر المينورسو في الصحراء الغربية؛ ودعا في قراره ١١٣٣ (١٩٩٧)، إلى تنفيذ اتفاقات هيوستن، وأيد في قراره ١٤٩٥ (٢٠٠٣)، خطة السلام من أجل تقرير شعب الصحراء الغربية لمصيره. وفي جميع خطط السلام هذه، دعت الأمم المتحدة إلى إجراء استفتاء يُمكّن الشعب الصحراوي من اختيار مستقبله، دون قيود أو معوقات فيما يتعلق بحق تقرير المصير الذي تؤيده الأمم المتحدة، بالاختيار بين الاستقلال، أو الحكم الذاتي، أو الاندماج في الدولة المحتلة.

وفي كامل هذه العملية، تعاونت جبهة البوليساريو مع مجلس الأمن والأمين العام بشكل صادق من أجل تسهيل إعداد عملية السلام وتيسير التقدم الكبير الذي أُحرز في تنفيذها عقب توقيع اتفاقات هيوستن.

وعلاوة على ذلك، استجابت جبهة البوليساريو لطلب مجلس الأمن بإطلاقها سراح جميع أسرى الحرب المغاربة، وهي مبادرة إنسانية وخطوة في صالح السلام لم يقابلها المغرب بالمثل. بل حصل العكس. فمنذ أيار/مايو ٢٠٠٥، كثف المغرب من سياساته القمعية المعروفة بقسوتها والتي أدت إلى حالات اختفاء واعتقال وإلى الزج بالمعتقلين في سجون تُذكِّر بالعصور الوسطى، بالإضافة إلى عمليات التصفية الجسدية لنشطاء حقوق الإنسان الذين يضاف عددهم إلى صحراويين يعدون بالعشرات عُثر مؤخرا على مقابرهم الجماعية بعد سنوات من اختفائهم، وهذه حقيقة اعترفت بها مؤخرا منظمات رسمية ومنظمات غير حكومية مغربية.

ويتضح الآن أنه لم يتسنّ لعملية السلام أن تتقدم صوب الهدف الذي أُعدت من أجله. فعدم وفاء المغرب بالتزاماته التي تعهد بها بشكل رسمي وعلني لمجلس الأمن، بقبوله لكُل من خطة التسوية واتفاقات هيوستن التي شارك بشكل فعلي في إعدادها، ورفضه لخطة السلام التي عرضها المبعوث الشخصي السابق للأمين العام، جيمس بيكر، هما من دون شك السبب الذي أدى إلى الطريق المسدود القائم حاليا. وليس ما زُعم من عدم قابلية خطة التسوية للتنفيذ.

ونعتقد أن مجلس الأمن لا يمكنه أن يستسلم لقبول طريق مسدود تحفه الأخطار وينطوي، في ضوء الانتهاك المستمر لحقوق الإنسان للسكان الصحراويين الذين تحتفظ بهم ''قوة الاحتلال'' كرهائن، على جميع مخاطر التدهور إلى حالة لا يمكن التحكم فيها.

وتوجد الأمم المتحدة اليوم في مواجهة ''احتلال غير شرعي''، إذ تحتل دولة عضو إقليما يخضع لعملية إنهاء استعمار لم تكتمل بعد، كما كان الشأن في ناميبيا وتيمور الشرقية وعشرات من البلدان الأخرى في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وآسيا.

وفي هذا السياق، تود جبهة البوليساريو أن تؤكد مرة أخرى على موقفها المعروف جدا، وهو أن مواصلة عملية الاستفتاء، التي وافق عليها مجلس الأمن على أساس المبادئ والحقوق غير القابلة للتصرف المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، هي وحدها التي تتيح إمكانيات حقيقية للتوصل إلى حل عادل ودائم للنزاع في الصحراء الغربية.

وأي نهج آخر يستند إلى مفاهيم أو حلول مزعومة مستمدة من انتهاك المغرب للشرعية الدولية سيكون معناه التخلي عن ميثاق الأمم المتحدة، وإضفاء الشرعية على ''وضع استعماري مفروض بحكم الواقع''، وترسيخ اعتماد القوة في العلاقات الدولية. وسيترتب على ذلك، في هذه الحالة، نهاية عملية السلام ونهاية المينورسو، وبالتالي نهاية الأساس المنطقي لتوقيع وقف إطلاق النار الحالي، وتنفيذه والحفاظ عليه.

ولا يمكن لجبهة البوليساريو بصفتها طرفا أساسيا في عملية إنهاء الاستعمار في الصحراء الغربية، أن تقبل بتلك النُهُج الناجمة عن الموقف المغربي الحالي كما يرد في الرسالة السالفة الذكر.